Journal of Business & Management (COES&RJ-JBM)

ISSN (E): 2306-7179 ISSN (P): 2306-8043

Publisher: Centre of Excellence for Scientific & Research Journalism, COES&RJ LLC Online Publication Date & Issue: 1st January 2021, Vol.9, No.1, January 2021

https://doi.org/10.25255/2306.8043.2021.9.1.1.19



Compliance in the Islamic financial institutions and its relationship with the risks

A'sem Sami Ehmoud AL Fukaha Dr. Abdalluh Ali Al-Sifi

College of Sharia, University of Jordan, Amman, Jordan

Abstract:

This research deals with two components. The first component addresses the clarification of the compliance in the Islamic financial institutions and the statement of its legitimacy and how important it is to the Islamic banks. The concept of non-compliance risk with its forensic types, its role and relationship to the dangerous effects of drug abuse, and the reputation of the bank and its relationship towards fighting against money laundering in Islamic banks. The regulators need to achieve legitimate compliance in accordance to its requirements of the implementation in the Islamic banks (Islamic Sharia). The research also shows the extent of the need for these regulators to achieve compliance with their legitimate oversight to avoid any risks that might cause it.

Keywords:

Risks, Islamic Banking, Sharia Compliance, Bad Reputation, Money Laundering, Supervision

Citation:

AL-Fukaha, A'sem Sami Ehmoud; Al-Sifi, Abdalluh Ali (2021); Compliance in the Islamic financial institutions and its relationship with the risks; ; Journal of Business & Management (COES&RJ-JBM) Vol.9, No.1, pp.1-19, https://doi.org/10.25255/2306.8043.2021.9.1.1.19.

الأمتثال الشرعي في المؤسسات المالية الإسلامية وعلاقته بالمخاطر اعداد

1- عاصم سامي الفقهاء

2 أد. عبدالله الصيفي الجامعة الأردنية
 كلية الشريعة

قدم هذا البحث استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراة في الفقه واصوله

ملخص البحث

يتناول هذا البحث مبحثان ،ومطالبهما أما الأول تطرقت فيه إلى توضيح مفهوم الإمتثال الشرعي في المؤسسات المالية الإسلامية وبيان مشروعيته وأهميته في المصارف الإسلامية ، والأخر إلى مفهوم مخاطر عدم الإمتثال الشرعي وأنواعه وما هو دوره وعلاقته بمخاطر أساءة سمعة المصرف وعلاقته بمخاطر غدم الأموال في المصارف الإسلامية ،ومدى حاجة الجهات الرقابية الى تحقيق الإمتثال الشرعي بما يتوافق مع متطلبات التنفيذ في المصارف الإسلامية وأحكام الشريعة الإسلامية ،كما يوضح البحث مدى حاجة هذه الجهات الرقابية إلى تحقيق الرقابة والإمتثال الشرعي لديها ليتفادى بذلك أية مخاطر يمكن أن تلحق به .

الكلمات المفتاحية : المخاطر ،المصارف الإسلامية ،الإمتثال الشرعي ،أساءة سمعة، غسل الأموال ،الرقابة

المقدمة

الحمد لله حمدا يليق بجلاله ، والصلاة والسلام على رسول الله ومن سار على دربه ووالاه، وبعد؛ لقد شهدت بيئة المصارف الإسلامية خلال السنوات الاخيرة نقطة تحول فأحدثت أزمات مالية عصفت بالمصارف بشكل عام والمصارف الإسلامية بشكل خاص فهي تعمل وسط مجموعة متنوعة بالمخاطر فتهدد وجودوها وأستمراريتها من جهة وتطورها من جهة أخرى، فالمخاطر التي يتعرض لها المصرف سواء كان تقليدي أو أسلامي فهما في المحصلة سواء في الفشل بالتشغيل السليم للمصرف بما لا يتماشى مع الأنظمة والقوانين الخاصة بذلك ،فيؤدي ذلك إلى خطر سمعة المصرف بشكل عام الأمر الذي يتعرض لها تتعرض لها تنعكس بطبيعتها على عدد كبير من أفراد المجتمع فالصناعة المصرفية تعرف بأنها فن التعامل مع المخاطر وليس تجنبها ،وذلك مما جعلها تخضع لسلطة رقابة خاصة المصارف الإسلامية تمثل صمام الامان لها ،الأمر الذي يجنبها الوقوع في أية أزمات مالية فتم أستحداث قسم خاص لعلاج تلك المشاكل ير فد بنك القسم جانب الرقابة الشرعية و التدقيق الشرعي في المصارف الأسلامية و هو الإمتثال الشرعي الذي يعتبر العصب الخاص وصمام أمان لعملية الحوكمة داخل منظومة المصرف.

مشكلة الدراسة

ما يز ال موضوع الإمتثال الشرعي ومراقبة الإمتثال ،والمخاطر في المصارف المؤسسات المالية الإسلامية والمصارف المؤسسات المالية الإسلامية والمصارف بشكل خاص بتجدد وتطور في ظل الإقتصاد الرقمي المتجدد، وأزمة الأموال العامة الأمر الذي بات يقلق المصارف بأستحداث خطة لتفادي تلك المخاطر, فجاءت هذه الدراسة للإجابة على التساؤ لات التالية:

- 1- ما هو الأمتثال الشرعي في المصارف وما أهميته ومشروعيته ؟
 - 2- ما ومفهوم مخاطر عدم الامتثال الشرعي وأنواعه ؟
- 3- ما اثر الإمتثال الشرعي في المصارف الإسلامية على مكافحة غسيل الأموال وأساءة سمعة المصرف؟
 - 4- ما الفرق بين الامتثال الشرعي والتدقيق الشرعي ؟

أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة ببيان مفهوم الإمتثال الشرعي للمصارف الإسلامية وأهميته وبيان مشرو عيته، وتوضيح علاقة الإمتثال الشرعي مشرو عيته، وتوضيح علاقة الإمتثال الشرعي على غسل الاموال داخل المصارف الإسلامية وكيف يعالج الأمتثال أساءة سمعة المصرف قبل حدوثها. اهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة الى بيان ما يلى :

- بيان مفهوم الأمتثال الشرعي في المصارف وما أهميته ومشروعيته.
 - 2- بيان مدى مفهوم مخاطر عدم الامتثال الشرعى وأنواعه.
- 3- توضيح اثر الإمتثال الشرعي في المصارف الإسلامية على أساءة سمعة المصرف ومكافحة غسل الأموال.
 - 4- بيان الفرق بين الامتثال الشرعى والتدقيق الشرعى ؟

منهجية الدراسة

المنهج الوصفي؛ من خلال جمع المعلومات المتعلقة بالإمتثال االشرعي في المصارف الإسلامية، وعلاقته بالمخاطر ،ودوره الرقابي في الحد من أساءة سمعة المصرف وكذلك دوره الرئيس في منع ظاهرة غسل الأموال ،بهدف تحديد تصور عام للبحث ،وتحديد فهم أعمق للموضوع.

المنهج الاستقرائي؛ وذلك من خلال:

- أ- توضيح مصطلح الإمتثال الشرعي وبيان أهميته في المصرف والبحث في مصادر الأدلة على مشروعيته وفق أحكام الشريعة .
 - ب- توضيح مفهوم المخاطر في المصارف ودور الأمتثال الشرعي في المنع، والحد من أساءة سمعة البنك ،ومكافحة غسل الأموال بغرض استنباط الأحكام ووصف الظاهر والإلمام بكل الجوانب المتعلقة بالموضوع ومن ثم تحليل هذه المعلومات للتوصل الى نتائج قيمة قابلة لتعميم .

الدراسات السابقة

- في حدود علم الباحث أنَّه لم يعثر على در اسة سابقة كرسالة علمية بحثت في الموضوع من جميع نواحيه الشرعية والتطبيقية إلَّا أنَّه هناك أبحاث وأوراق بحثية قدمت في مؤتمرات تطرقت إلى الموضوع من ناحية إدارية ومن هذه البحوث التي توصل إليها الباحث :
 - 1- مفاهيم الرقابة والتدقيق والمراجعة والإمتثال الشرعي بين النظرية والتطبيق الكاتب: عطية ،عبدالله
 (2016).
- ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر السادس للتدقيق الشرعي 7 نيسان 2016 ، أسطنبول تركيا ،الجهة المنظمة شوري للأستشارات الشرعية.
 - ورقة بحثية تقع في (32 صفحة ،تناولت المفاهيم الخاصة بالرقابة الشرعية من وجهة نظر علوم الإدارة والحوكمة ، وتوضيح مفهوم الإمتثال الشرعي ،وهو ما يمثل جزء من ورقتي البحثية .
- ورقه بحثيه بعنوان "الحوكمة و الإمتثال في البنوك الإسلامية مجلة الدراسات المالية و المصر فية العدد 3.
 الكاتب: الأسرج ، حسين عبد المطلب (2013م).
- مقدمة للملتقى الدولي الثالث حول منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية يومي : 14 15 فيفري 2012 حامعة دمشق
 - هدفت الدراسة الى بيان أهمية الحوكمة والإمتثال في المصارف الإسلامية،نظرا لوجود ثقافة أسلامية متميزة وأهتمام كبير بالمعاملات المالية والعلاقت الاقتصادية التي يمثل ضبطها محل الحوكمة والامتثال، وتلتقي هذه الدراسة مع ورقتي البحثية في الأمتثال الشرعي كوسيلة رقابة على المخاطر واساءة سمعة المصرف وغسيل الأموال.
 - ورقة بحثية بعنوان : الإمتثال في المصارف ودوره في حمايتها ، مجلة الدراسات المالية و المصرفية ، مجلد
 21، العدد3.

الكاتب: سلمان ،بسام موسى ،سبتمبر ،2013.

تناولت دراسة الأستاذ بسام موسى تعريف وظيفة مراقبة الامتثال والهدف منها ،ومبادئها ،ومولد المخاطر ودور هذه الوظيفة في ،ومهامها،ومسؤولياتها ،كما تتضمن تعريف مخاطر الإمتثال وأنواع هذه المخاطر ودور هذه الوظيفة في مكافحة غسل الأموال وفي مراقبة مخاطر التشغيل ،اما ورفتي البحثية تناولت هذه الأشكاليات مع دراسة المقترحات التي تخص الأمتثال الشرعي وعلاقته في الذود عن أساءة سمعة المصرف ومكافحة غسل الأموال.

 مخاطر السمعة والإلتزام بالشريعة في المصارف الإسلامية دراسة حالة على الاحتياطات في البنوك المركزية وكيفية تشكيل هيئات الرقابة الشرعية،دراسات علوم الشريعة والقانون،المجلد 43،العدد1.الكاتب: رائد نصري ابو مؤنس ،2016م

هدفت دراسة الدكتور رائد الى تحديد مفهوم مخاطر سمعة الألتزام بالشريعة، وبيان مدى العلاقة بين القرارات المتخذة من قبل إدارات المصارف الإسلامية في كل من تشكيل هيئات الرقابة الشرعية ، ونسب الاحتياطات في البنك المركزي ، وبين تعاملهم مع مخاطر سمعة الالتزام بالشريعة ، فتلتقي مع دراستي في أساءة سمعة المصرف كونها الخطر الرئيس الذي يجب أن يُجنب من قبل الإمتثال الشرعي والرقابة .

خطة البحث

شملت هذه الدراسة مقدمة ومبحثين ومطالبهما وخاتمة جاءت على النحو الأتي:

المبحث الأول: مفهوم الإمتثال الشرعي في المؤسسات المالية الإسلامية وأهميته ومحدداته.

المطلب الأول: مفهوم الإمتثال الشرعي.

المطلب الثاني: أهمية الإمتثال الشرعي في المصارف.

المطلب الثالث: مشروعية الإمتثال الشرعي.

المطلب الرابع: الفرق بين الامتثال والتدقيق الشرعي .

المبحث الثاتي : سيتناول هذا المبحث مفهوم مخاطر عدم الامتثال الشرعي وأنواعه وعلاقته بأساءة سمعة المصرف ومكافحة غسل الأموال.

المطلب الأول : مفهوم مخاطر عدم الإمتثال الشرعي وبيان أنواعه.

الفرع الأول: مفهوم مخاطر عدم الأمتثال الشرعي .

الفرع الثاني: أنواع مخاطر عدم الإمتثال

المطلب الثاني: علاقة الامتثال الشرعي بمخاطر سمعة الإلتزام بالشريعة الإسلامية المطلب الثالث: الامتثال الشرعي وعلاقته بمكافحة غسل الأموال في المصارف الإسلامية

و في الختام وما أودَّ قوله إن بضاعتي بين ايديكم فإن أسأت فمن نفسي والشيطان وإن أحسنت فمن الله وما توفيقي إلا بالله.

المبحث الأول

المطلب الأول: مفهوم الامتثال لغة وأصطلاحا والعلاقة بينهما

الفرع الأول: مفهوم الامتثال لغة واصطلاحاً.

أولا لغة :مصطلح الامتثال يشير إلى عدة معان منها:

- لفظ الأمتثال مأخوذ من أمتثل، أمتثالاً ، فهو ممتثل ، والمفعول ممتثل أو الأمتثال : الاقتصاص. ويقال : المتثل فلان من قوم أماثلهم ، إذا اختار فاضلهم وأمتثل للأمر : أطاعه وأحتذاه " ممتثل لأوامر الله " 2
- الأنسياق (وامتثل الرجل للشيء انساق له، وامتثل الرجل طريقة فلان، أي سلكها، وحذا حذوها، فالامتثال احتذاء الشيء بالشيء) (3) يظهر من خلال المعنى اللغوي لمصطلح الامتثال أنه يطلق على معنيين:

[.] معجم اللغة العربية المعاصرة ، ج2 ، ص 2066.

[.] تاج الْعروس ، َج 17 ، صَ 195 ، تهذيب اللغة ، ج 7 ، ص46، معجم اللغة العربية المعاصرة ، ج3 ،ص ² 2066.

ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي: لسان العرب، دار صادر ، بيروت – لبنان ، 3.
 الطبعة الثالثة ، 1414هـ ، 1993م ، ج: 11، ص: 614.

الاحتذاء و المطاوعة، فالممتثل يتتبع الأمر، ويبتغي مطاوعة ما يجب أن يكون عليه حاله من التصرفات ضمن موضوع ما، أو فكرة مخصصة.

ثانيا اصطلاحاً.

- عرَّف الأمتثال اصطلاحا بعدة تعاريف أهمها: 1- قصد إيقاع الفعل المأمور به على سبيل الطاعة، ويلزم من ذلك علمه بتوجه الأمر نحوه وبالفعل⁽⁴⁾.
- ومنها: هُوَ جَعْلُ الْأُمْرِ مِثَالًا يُتَبَعُ مُقْتَضَاهُ⁽⁵⁾،ومنها: افتعال من مثل بوزن ضرب أي قام وانتصب فمعناه القيام والانتصاب للإتيان بالمأمور به أو من المثل بمعنى الشبه فمعناه على هذا: الإتيان بمثل المأمور به أو من المثل بمعنى الشبه فمعناه على وجه يحققه (1) فنجد أن معناها يدور حول طبيعة الاحتذاء والمتابعة لشيء ما.

المطلب الأول: مفهوم الأمتثال من منظور المصارف الأسلامية كنظام.

عرف الأمتثال من قبل لجنة بازل بأنه:

- " هي وظيفة مستقلة تقوم بتحديد وتقديم النصح والإرشاد والمراقبة ورفع التقارير حول مخاطر الأمتثال "كنتيجة لعدم الامتثال" في المصرف والتي تتضمن مخاطر عدم الألتزام بالقوانين نتيجة لإخفاقه بالألتزام بالقوانين و الأنظمة وقواعد السلوك و الممارسات المطبقة 8.
- وعرفها قانون البنوك الاردني ايضا: هي وظيفة مستقلة هدفها التأكد من أمتثال البنك وسياساته الداخلية لجميع القوانين والانظمة والتعليمات والأوامر وقواعد السلوك والمعابير والممارسات المصرفية السليمة الصادرة عن الجهات الرقابية المحلية والدولية التي تحدد وتقيم وتقدم النصح والإرشاد وتراقب وترفع التقارير الى مجلس الإدارة حول مدى أمتثال البنك ?
- ومن خلال بحث الباحث لم أجد في كتب العلم من عرف الأمتثال الشرعي تعريفا دقيقا لان المصطلح وليد المصارف الأسلامية وايضا هو فرع وجزء عن الرقابة ، والحوكمة، ولذلك يمكن تعريفه بالتعريف الأتي:
- · وظيفة مستقلة هدفها متابعة ،وفحص الأعمال ،والتصرفات والتأكد من المعاملات الشرعية من أنها تتم وفق أحكام وقواعد الشريعة ،ومدى التزام وإمتثال المصرف لها وتقديم النصح والمشورة، وتصويب الأخطاء ورفعها الى الجهات المعنية ليتم تصويبها،وليتجنب المصرف مخاطر عدم الأمتثال .

المُطلب الثاني: أهمية الحوكمة والأمتثال في المصارف الإسلامية.

تكمن أهمية الحوكمة في ما يلي 10:

1- تخفيض المخاطر التي يمكن أن تواجه المؤسسة في حال مخالفة الشريعة قدر الإمكان، وتعزيز ورفع مستوى أداء الأعمال وثقة جمهور المتعاملين.

. الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن أبو محمد: نهاية السول شرح منهاج الوصول، دار الكتب العلمية، بيروت – 4 لبنان، الطبعة الأولى، 1420هـ/ 1999م، ص: 65.

. الصرصري، سليمان بن عبد القوي أبو الربيع: شرح مختصر الروضة، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، 5 مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1407ه/ 1987م، ج: 1، ص: 222.

. الشنقيطي، عبد الله بن إبراهيم: نشر البنود على مراقي السعود، مطبعة فضالة، الرباط – المغرب، د.ط، ود.ت، 6 ج: 1، ص: 32.

. جمعة، علي: المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية، دار السلام، القاهرة – مصر، الطبعة الثانية، 1422هـ/ 7 2001م، ص: 65.

. لجنة بازال للرقابة المصرفية ، الامتثال ووظيفة الأمتثال في المصارف لسنة 2005،ص7.⁸ تعليمات مراقبة الامتثال ،رقم 33-2006 صادرة بالأستناد لأحكام المادة (99-ب) من قانون البنوك،تاريخ 26-12-⁹ 2006.

. مهدي ،علاوي ،وظيفة مراقب الإمتثال :تعريفها ،وأهميتها ومخاطر عدم الامتثال واسسبابه. مجلة الدراسات 10 المالية والمصرفية، مج12، 36 ،سبتمبر ،2013

- 2- تحسين الوصول إلى الأسواق المالية العالمية وإيجاد سوق نشطة للأوراق المالية التي تصدر ها المؤسسة .
- 3- زيادة القابلية التسويقية للسلع والخدمات التي تتعامل فيها، كذلك تحقيق وضع تنافسي أفضل للمؤسسة التي تطبق معايير الحوكمة ، وتمكنها من الأستحواذ على أكبر حصة من السوق في مجال أنشطتها.
- 4- تدعم الحوكمة المؤسسات التي تطبق معايير الشفافية والإفصاح عن البيانات المتعلقة بمكافآت أعضاء
 الهيئات الشرعية ،والتدقيق الشرعي الخارجي ،والمصروفات المتعلقة بحسابات الاستثمار المشترك بين
 المودعين والمساهمين ونسب توزيع الأرباح.
- 5- زيادة الثقة في المؤسسات التي تطبّق معايير الحوكمة ،وتحتكم إلى قواعدها ومبادئها وآلياتها ، لأن الاحتكام إلى تلك القوعد والمبادئ والآليات يشبع جوا من الثقة في الشركة ولوائحها وأنشطتها.
 - 6- تضبط العلاقات الإدارية بين الأطراف ذات العلاقة في الشركات والمؤسسات ، وتحديد مسؤولية الإدارة عند تنفيذ المعاملات بكفاءة .
- 7- تحقق المتطلبات النظامية والشرعية ،من خلال إيجاد الهيكل الذي تحدد من خلاله أهداف المؤسسة ،ووسائل تحقيق تلك الأهداف و متابعة الأداء.
- 8- الفصل بين السلطات والوظائف المتعارضة لضمان آليات واضحة لتحمل المسؤولية والمساءلة .
 وللحوكمة أهمية كبيرة في حماية أموال المساهمين وذلك من خلال تطبيق وتفعيل نظم الرقابة المالية والإدارية والشرعية ،ومكافحة الفساد المالي والإداري من خلال تطبيق مبادئ الإفصاح والشفافية .
 تعتبر وظيفة الإمتثال في البنوك أحد أهم أسس وعوامل نجاحها ،كونها تلعب دور أساسيا في المحافظة على سمعتها ومصداقيتها وعلى مصالح المساهمين والمودعين وذوي العلاقة ،وتوفير الحماية من العقوبات ،وذلك من خلال قيامهاومساهمتها بمايلي 11: اولا- در ء مخاطر عدم الإمتثال ،وبوجه خاص المخاطر المرتبطة بعدم الإمتثال للقوانين والتشريعات الصادرة عن الجهات الرقابية ومخاطر العقوبات والغرامات ومخاطر السمعة .

ثانيا_ إرساء مبادئ نهج الإدارة السليمة والممارسات المصرفية الحصيفة في المؤسسة . ثالثاً لله تعليمات المهات المقال مع الجهات المقالية وتعزيزها، فهي الجهة الاكثر قدرة في البنوك بالتواصل مع الجهات الرقابية وتفسير تعليماتها والسعي الدؤوب لحث المؤسسة على الالتزام بكافة التعليمات الصادرة عن الجهات المذكورة .

رابعا- إيجاد الأليات المنهجية التي تكفل مواجهة الجرائم المالية وبوجه خاص.

وكذلك تستهدف وظيفة الإمتثال "Compliance Function" خلق النقة في النظام المالي والمحافظة عليه وترغيب جمهور المتعاملين في فهم النظام والتعرف على حقوقهم وتوفير درجة حماية مناسبة لهم ومحاربة الجرائم المالية ،مع الأخذ في الاعتبار تكاليف النظام بحيث تعطى أولوية تخصيص الموارد لمعالجة النواحي التي يؤدي عدم مراقبتها ومعالجتها الى تحقق مخاطر تؤثر على سلامة النظام المالي، وجمهور المتعاملين معه والعاملين فيه وخدماته ومنتجاته وقد يمتد الضرر الى النظام الإقتصادي بمجمله . 12، والحوكمة والأمتثال في البنوك الإسلامية يحكمها الإلتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية ، على عكس ما هو موجود في البنوك التقليدية المبني على هدف تعظيم الربح حيث تلزم البنوك الإسلامية بمبدأ المشاركة في الربح والخسارة وعدم المتاجرة بالدين إضافة إلى ما تتميز به هذه البنوك من وجود هيئة الرقابة الشرعية التي تعمل على التأكد من مطابقة عمليات البنوك الإسلامية مع مبادئ الشريعة الإسلامية ، وهذا بحد ذاته يمثل ركنا مهما من أركان الرقابة والمسائلة والشفافية 11.

article/33819/htm. تاريخ الدخول :202\1\2020، الساعة 10:35، مساء

. عدر على المحلق المحلوب المح

[.] المرجع السابق ،مهدي ،علاوي ،وظيفة مراقب الإمتثال. 11

الموقع : /: غسان الطالب الحوكمة في المصارف الإسلامية من منظور إسلامي ،متاح على الموقع : /: 13 http://www.alghad.com/index.php/afkar_wamawaqef2

وتتجسد أهمية الحوكمة والإمتثال في البنوك الإسلامية بما يأتي 14 :

- أ- محاربة الفساد المالي والإداري وعدم السماح بوجوده أو عودته مرة أخرى.
 - ب- تحقق ضمان النزاهة والحيادية والاستقامة لكافة المشاريع .
- ج- تفادي وجود أخطاء متعمدة أو انحرف متعمد كان أو غير متعمد ومنع أستمراره أو العمل على تقليله إلى أدنى قدر ممكن ، وذلك باستخدام النظم الرقابية المتطورة.
 - د- تحقيق الإستفادة القصوى من نظم المحاسبة والمراقبة الداخلية ، وتحقيق فاعلية الإنفاق وربط الإنفاق بالإنتاج.
 - هـ تحقيق قدر كاف من الإفصاح والشفافيةفي الكشوفات المالية .
 - و- ضمان أعلى قدر من الفاعلية لمراقبي الحسابات الخارجيين ،والتأكد من كونهم على درجة عالية من الاستقلالية وعدم خضوعهم لأية ضغوط من مجلس الإدارة أو من المدربين التنفيذيين .

ومن خلال ذلك يتبين أن ذلك ما ينطبق على الأمتثال والإمتثال الشرعي كذلك فالإمتثال الشرعي يعتبر صمام الإمان في المصارف الإسلامية ،حيث تكمن أهميته في ضبط أعمال المصرف الإسلامي في العقود الشرعية والفتاوى الصادرة والقرارات المعتمدة من جهة الفتوى ومدى توافقها مع الأحكام الشرعية ،فلا بد لكل دعوة بينة وبينة المؤسسات الإسلامية سواء كانت شركات تأمين أسلامية أومصارف إسلامية حوكمتها ،والإمتثال الشرعي جزء لا يتجزء من حوكمة المصارف الإسلامية فيعتبر المصرف الإسلامي شركة مساهمة يبغي الربح من خلال العمل ،ومن خلال الإستثمار المباشر من خلال البيع والشراء ،ومن خلال عقود الإجارات ،والمشاركات وليس مجرد أن يكون البنك وسيط من يملك فائض السيولة ومستثمر يحتاج إلى سيولة فالفرق يتمثل بينها وبين البنوك التقليدية بجوهر العمل وليس بصورية العقود.

المطلب الثالث: مشروعية الامتثال

أن مصطلح الإمتثال حديث النشأة في العمل المصرفي وعليه قد لا يطمح ولا يجد الباحث نصا صريحا واضحا في دلالته على الأمتثال ، لأن الأمتثال من المبادئ الحديثة نسبيا غير أن هذا لا يعني أن الباحث لم يجد ضالته في النصوص العامة التي جاءت آمرة بالمعروف وناهية عن المنكر أو تلك التي تأمر بالأمانة أو النصوص الخاصة في الرقابة المالية لأن الرقابة المالية والأدارية تعتبران من أهم مقومات الأمتثال الشرعي ، كذلك النصوص الآمرة بإتقان العمل وفيما يلي أبرز الأدلة التي يستطيع الباحث أن يستنبط منها مشروعية الأمتثال:

- أ. النصوص الدالة على وجوب إتقان العمل، كقول النبي: "إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه"⁽¹⁵⁾. فالأمور التي يتوصل بها إلى إتقان العمل وإلى أمنثاله، دليلاً على مشروعية الأمتثال.
- ب. النصوص القرآنية التي تُحتُ على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو ما ينطوي تحته فكرة الامتثال الشرعي بصفة عامة، ومن ذلك قوله تعالى:
 - 1. ""كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتُ اللَّنَاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَ أَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ" آل عمران 110.
- 2. "وَلْتَكُنْ مِنْكُمُ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ "آل عمر ان 104. قال الإمام أحمد: (قام رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر، فقال: يا رسول الله، أي الناس خير؟ فقال: "خير الناس أقرؤهم وأثقاهم لله، وآمرهم بالمعروف، وأنهاهم عن المنكر،

[.]الاسرج حسين عبد المطلب ، ،الحوكمة والإمتثال في البنوك الإسلامية ،مجلة الدراسات المالية والإسلامية 14 ،مج21،ع3،سبتمبر ،2013.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه .15 وسلم وسننه وأيامه، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة مصورة عن السلطانية، بالإضافة إلى ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى، 1422هـ:كتاب المغازي، باب غزوة خيبر

- و أوصلهم للرحم)"16 فالامر بالمعروف والنهي عن المنكر من واجبات الاسلام ولا بد من مرعاة الامانة في جميع المعاملات المالية تحرزا من الوقوع بالربا وضياع الاموال ودلالة الاية واضحة في بيان مشروعية الامتثال حيث انه يقوم على اساس المنافع للاخرين.
- ج. النصوص الدالة كذلك علي مشروعية الامتثال ما دلّ على حفظ الأمانة وصيانتها، وعدم خيانتها، ومن ذلك:
- . قوله سبحانه وتعالى: "وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ" المعارج 32. دلالة الأية: إذا اؤتمنوا لم يخونوا، بل يؤدونها إلى أهلها، وإذا عاهدوا أو عاقدوا أو فوا بذلك، لا كصفات المنافقين. ⁷ وصفت المؤمنين، وامتذاح شأنهم في حفظ الأمانة، وإمتثال الأوامر الشرعية يعد نوعاً منها.
- 2. قوله سبحانه وتعالى: "إنَّ الله يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُوَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ الله يَعِمُ جِمِيع الأمانات إِنَّ الله نِعِمًا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ الله كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا" النساء 58. دلالة هذه الاية أن هذا يعم جميع الأمانات الواجبة على الإنسان، من حقوق الله، عز وجل، على عباده، من الصلوات والزكوات، والكفارات والنذور والصيام، وغير ذلك، مما هو مؤتمن عليه لا يطلع عليه العباد، ومن حقوق العباد بعضهم على بعض كالودائع وغير ذلك مما يأتمنون به بعضهم على بعض من غير اطلاع بينة على ذلك. فأمر الله، عز وجل، بأدائها، فمن لم يفعل ذلك في الدنيا أخذ منه ذلك يوم القيامة .18، فهذه الآية الكريمة كذلك تحث على حفظ الأمانة، وتدعو المسلم أن يتصف بهذا الصفة الممتدحة عند الله تعالى.
- النصوص التي تأمر بالوفاء بالعقود كقوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود" المائدة1، فوجه الدلالة بهذه الأية: أوفوا بالعهود التي عاهدتموها إياه، وأوجبتم بها على أنفسكم حقوقًا، وألز متم أنفسكم بها لله فروضًا، فأتمُّوها بالوفاء والكمال والتمام منكم لله بما ألز مكم بها، ولمن عاقدتموه منكم، بما أوجبتموه له بها على أنفسكم، ولا تنكُثُوها فتنقضوها بعد توكيدها، وايضا إذا وَاثقه على أمر وعاهده عليه عهدًا بالوفاء له بما عاقده عليه، من أمان وذِمّة، أو نصرة، أو نكاح، أو بيع، أو شركة، أو غير ذلك من العقود. 19 فالأمتثال الشرعي بعد شكلا من أشكال الوفاء بالعقود.
- ممارسة النبي للرقابة الأدارية التي تعتبر شكل من أشكال الأمتثال والألتزام الشرعي كما في حديث أبن اللتبية، فأستعمله على صدقات قومه من الأزد فلما جاء حاسبه فقال: هذا لكم وهذا اهدي الي فقال النبي: فهلا جاست في بيت أمك وأبيك حتى تاتيك هديتك إن كنت صادقا ثم قام النبي فخطب في الناس فقال: "فإني استعمل الرجل منكم على العمل فيما و لاني الله فيأتيني فيقول: هذا مالكم وهذا هدية أهديت إلي أفلا جلس في بيت أبيه أمه حتى تأيه هديته إن كان صادقا ²⁰. فدلالة الحديث واضحة في مراعاة حق الله تعالى في اموال الناس وان الانسان مستأمن على المال و لا بد من رعاية هذا المال و فق الضوابط الشرعية، فالنبي قد حاسب أبن اللتبية مع أنه مؤتمن على الصدقات وأوضح في الحديث أن قبول الهدايا في حق العمال لا يجوز ، وأنه لو لم يكن عاملا لما أهدي إليه شيء ¹².

(المتوفى: 774هـ) المحقق: سامى بن محمد سلامة الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999 م

¹⁶ الكتاب: تفسير القرآن العظيم،المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري،الدمشقي (المتوفى: 774هـ)،المحقق: سامي بن محمد سلامة،الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع،الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999 م،عدد الأجزاء: 8

^{17 .} ابن كثير -الكتاب: تفسير القرآن العظيم_المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي

^{18 .} المرجع السابق، ابن كثير -الكتاب: تفسير القرآن العظيم.

^{19 .} المرجع السابق الطبري الكتاب: حامع البيان في تأويل القرآن.

[.] أخرجه البخاري في كتاب الجمعة باب من قال في الخطبة بعد العشاء : أما بعد ،برقم(925) ،وفي كتاب الزكاة -²⁰ باب في قول الله تعالى (والعماملين عليه) برقم (1500) ، وفي كتاب الهبة باب من لم يقبل الهدية لعلة ، برقم (2597) وأخرجه مسلم في كتاب الأمارة باب تحريم هدايا العمال -برقم(1832).

[.] ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، ج13 ،ص140-142. ²¹

- ي. أفعال الصحابة ومن ذلك ما روي أنه لما قدم معاذ بن جبل، على أبي بكر من اليمن ،قال له أبو بكر: أرفع حسابك ، فقال أحسابان حساب من الله وحساب منكم ، والله لا آلي لكم عملا أبدا 22 فها هو أبو بكر رضي الله عنه أن يقدم حسابه و هذا شكل من أشكال الرقابة المالية والأدارية والتي تعد بدور ها شكلا من أشكال الحوكمة، والألزام والأمتثال .
- ز. أقامة العلائق بين أطراف العملية الإنتاجية على وفق الحق والعدل وأستبعاد كل أشكال الترهل والفساد والتفلت الإداري هو أمر واجب ولما كان ذلك كله لا يتم على الوجه الأكمل إلا من خلال الحوكمة فأن الحوكمة في هذه الحالة تصبح واجبة من باب (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب) ²³. والإمتثال الشرعي جزء لا يتجزء من عملية حوكمة المؤسسات المالية الأسلامية.

المطلب الرابع

الفرع الأول: التدقيق الشرعي لغة

مصدر دق امعن النظر ليكون خاليا من الخطأ (24).

الفرع الثاني: التدقيق شرعاً

ينقسم التدقيق الشرعي إلى قسمين أحدهما الداخلي والآخر الخارجي فاخلتط على الكثيرين مفهوم بعض المصطلحات الخاصة بالرقابة الشرعية ويعود السبب الرئيس في هذا الخلط إلى ما تضمنه معيار الضبط رقم (2) الرقابة الشرعية الصادرين عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والمعتمدين عام 1998 و 1999 م على التوالي. (25) ولعل أبرز ما جاء في التعريفات:

1- جهاز تابع لهيئة الرقابة الشرعية يقوم بتدقيق ومتابعة وفحص وتحليل كافة الأعمال المصرفية والتصرفات والسلوكيات التي يقوم بها الأفراد والوحدات وغيرها للتأكد من أنها تتم وفقا لقرارات وتوصيات هيئة الرقابة، وذلك باستخدام الوسائل والأساليب الملائمة وبيان المخالفات والأخطاء وتصويبها فورآ، وتقديم التقارير الشرعية المتضمنة الملاحظات والأخطاء (26)

الفرع الثالث: الفرق بين الامتثال و التدقيق الشرعي

وفيما يلى عرض لأهم الفروقات بين نشاط التدقيق الشرعي الداخلي و نشاط الامتثال الشرعي في الجدول التالي⁽²⁷⁾

الجدول رقم (2)

اخلي نشاط الامتثال الشرعي	نشاط التدقيق الشرعي الد	البيان
---------------------------	-------------------------	--------

. الصلاحين: الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سابق، ص: 15.

(25) . المرجع السابق، عطية، عبدالله (2016م)، ص13.

(²⁶⁾. داود، حسن يوسف، 1996م، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، ط1، القاهرة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ص35

(27) المرجع السابق، عطية، عبدالله (2016م)، مفاهيم الرقابة والتدقيق والمراجعة والامتثال الشرعي بين النظرية والتطبيق ص 14.

[.] الخزاعي ، تخريج الدلالة السمعية تحقيق أحسان عباس ن 22 .

⁽²⁴⁾ معجم المعاني الجامع الالكتروني

استقلالية أقل، يمكن أن يتبع للرئيس التنفيذي، أو مدير الدائرة أو الوحدة	استقلالية أعلى حيث يتبع لهيئة الرقابة الشرعية	درجة الاستقلالية
يهتم بالحاضر للتأكد من الامتثال الصادرة عن الجهات الرقابية والمؤسسات المالية الدولية	يهتم بالماضي والحاضر لتقديم تأكيد عن مدى التقيد بفتاوى الهيئة للقوانين والتشريعات ومعايير الرقابة الشرعية لجميع النشاطات	الشاط
نشاط تشغيلي	نشاط تأكيدي	طبيعة النشاط
مخاطر التشغيل الشرعية	التشغيل، الانتمان	المخاطر
نطاق محدد بحسب ما تتطلبه الإدارة العليا ولا يشمل التحقيق الشرعي الداخلي	نطاق أوسع يشمل نشاط الامتثال الشر عي	النطاق

يتبين من خلال هذا الجدول محدودية عمل الامتثال الشرعي، ومن خلال الزيارات للمصارف وقسم الامتثال الشرعي تبين أنه يوجد اختلاف بينه وبين عمل التدقيق الشرعي مما يحجم من صلاحيته داخل المؤسسة المالية ويضعف قراراته.

المبحث الثالث

سيتناول هذا المبحث مفهوم مخاطر عدم الامتثال الشرعي وأنواعه وعلاقته بأساءة سمعة المصرف ومكافحة غسل الأموال.

المطلب الأول

الفرع الأول: مفهوم مخاطر عدم الأمتثال الشرعى

لم يرد لفظ الخطر في القرآن الكريم أو السنة النبوية الشريفة ،وأنما كان المعنى المرادف له ،هو الغرر كما جاء في الحديث الذي رواه أبو هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحصاة ، وعن بيع الغرر ولغة الغرر هو الخطر والخداع ، وتعريض المرء نفسه أو ماله للهلاك ، وفي الأصطلاح الفقهي الغرر ما يكون مستور العاقبة 28 ، وبذلك عُرفت حديثا مخاطر عدم الإمتثال الشرعي بعدة تعريفات لعل أبرزها ما يلي :

- هي المخاطر التي يتعرض لها البنك نظرا لإخفاقه في تطبيق القوانين والقواعد والتعليمات والإجراءات ²⁹.
- كما عرفها الأستاذ مهدي علاوي: في حال عدم الأمتثال فأن البنك سيتعرض لمخاطر العقوبات القانونية أو الرقابية ،او الخسائر المادية ، أو مخاطر السمعة جراء عدم إمتثاله للقوانين والتعليمات والأنظمة والأوامر وقواعد السلوك والمعابير والممارسات المصرفية ومن Compliance Risk السليمة .
 - تعليمات مراقبة الإمتثال الاردنية عرفت مخاطر الإمتثال: (Compliance Risk)

. شمس الدين السرخسي ، "المبسوط" ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، الجزء 13 ، ص 68. 82

[.]سلمان، بسام موسى ، الأمتثال في المصارف ودوره في حمايتها، مجلة الدراسات المالية والمصرفية ، 2013م²⁹

" هي مخاطر العقوبات القانونية أو الرقابية ، أو الخسائر المادية ، أو مخاطر السمعة التي قد يتعرض لها البنك جراء عدم الأمتثال للقوانين والأنظمة والتعليمات والأوامر وقواعد السلوك والمعايير والممارسات المصرفية السليمة " 30.

ويرى الباحث أن التعريف المختار لمخاطر عدم الإمتثال الأقرب ما عرفت به تعليمات مراقبة الإمتثال الأردنية .

الفرع الثاني: أنواع مخاطر عدم الأمتثال

خلال ما تقدم فانه يتضح أن هناك مخاطر مادية تتمثل بالعقوبات والغرامات وأثرها المادي ومخاطر معنوية تتمثل في مخاطر السمعه التي يصعب قياسها ، ويمكن تقسيم مخاطر الأمتثال بناء على مصادر نشوؤها والجهات المسببة لها الى انواع وهي

أولا- المخاطر المؤسسية: وسببها عدم الألتزام بمبادئ الحاكمية المؤسسية ومثالها ؛ المنافسة غير المشروعة ، ووجود تعارض في المصالح ، واتخاذ القرارات الاستراتيجية الخاطئة من قبل الأدارة العليا والتي تتنافى مع ظروف العمل فيي السوق والبيئة التشريعية وقد تؤدي لتهديد غاية المؤسسة الرئيسية وهي الربحية واستمرارية "Going Concern" النشاط.

ثانيا- مخاطر الأجراءات والسياسات الداخلية: تنتج عن فشل الاجراءات والسياسات الداخلية للبنك من أحتواء تعليمات الجهات الرقابية التي تنظم جميع نشاطات البنك المصرفية.

ثالثًا- مخاطر الموظفين : وهي المخاطر المرتبط وقوعها مباشرة في أداء الموظفين، وهي ذاتية تصدر بشكل فردي من الموظفين مما تؤثر سلباً على المصرف .

رابعا- مخاطر العملاء: وهي المخاطر المرتبط وقوعها في سلوكيات العملاء ومثالها ؛ عمليات غسل الأموال وتمويل الأرهاب ، والتزوير والتزييف والتضليل في البيانات والاحتيال والتهرب الضريبي ³¹ خامسا- مخاطر الخسائر المالية ،ومخاطر عدم الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات والتشريعات سواء الصادرة من داخل البنك أو من قبل جهات رقابية خارجية

سادسا - مخاطر عدم الالتزام بالمواثيق والمعايير والسلوك وأخلاقيات المهنة.

سابعا مخاطر الفساد والرشوة

تاسعا- مخاطر عدم الالتزام بقواعد الحكم الجيد "Good Corporate Governance" المطلب الثاتى: علاقة الامتثال الشرعى بمخاطر سمعة الإلتزام بالشريعة الإسلامية

في الوقت الذي تشكل فيه مخاطر السمعة (Risk Reputation)،أحد مصادر التهديد بوقوع الخسارة لأي مصرف وهي المخاطر الناشئة عن وجود أنطباع سلبي عن المصرف ،مما يؤدي إلى خسائر في مصادر التمويل أو تحول المتعاملين إلى مصارف منافسة ،وقد تكون مخاطر السمعة بسبب تصرفات الموظفين أو المسؤولين أو ضعف في أنظمة السرية المصرفية ؛فأن المصارف الإسلامية تختص بعنصر أضافي ورئيسي في إمكانية تحمل أضرار مالية ناتجة تهديدات في مدى التزامها بالشريعة الإسلامية فينشأ ذلك من عدة عوامل :-

- فقدان شرائح كبيرة من المتعاملين مع المصرفية الإسلامية للثقة بالرقابة الشرعية للمصرف دوما وعدم تسجيل تدخلات جو هرية في الأعمال المصرفية لدى بعض الهيئات الرقابية متمثلا باقتصار عمل هذه الهيئات على حضور الاجتماعات ،وعدم وجود أنظمة عمل واضحة تتيح لأعضائها إجراء التفتيش والفحص العشوائي لأعمال المصرف.
- قلة عدد الفقهاء المتخصصين في المصرفية الإسلامية قياسا لتنامي أعداد المؤسسات المالية الإسلامية وحجمها بشكل سريع ،وعدم وجود هيئات التكوين المناسبة في الجامعات لتخريج المؤهلين للقيام بهذه المهمة ،مع ملاحظة انغلاق هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية حول العالم على مجموعه محددة حتى يمكن وصف ذلك بالنادي المغلق العضوية .
- الشك في قدرة المراقبين الشر عيين على الأحاطة الكافية بالتطور السريع في المعاملات ،و عدم مواكبتها بالفتوى والحكم الشرعي سيما مع تراكم الأعباء على هيئات الرقابة في ظل أضطرار عدد كبير منهم للسفر

. المرجع السابق ، سلمان، بسام موسى ، الأمتثال في المصارف ودوره في حمايتها. 32

الفقرة \2- المادة \ أو لا من تعليمات مراقبة الامتثال رقم (33\2006) الصادرة بالاستناد لاحكام المادة (99|+) من قانون البنوك الاردني.

[.] المرجع السابق ، علاوي، مهدي وظيفة مراقب الأمتثال 31

المتواصل لحضور جلسات الهيئات المختلفة دون أن يتبقى لهم وقت كاف للفحص والاجتهاد ،علاوة على كون كثير منهم من ذوي المناصب الحكومية العليا التي تزيد أعبائهم مما يجعل الإمر في كثير من الحالات إبداء لوجهات نظر ،واعتمادا على ما يقدمه أحد الإعضاء.

- الشك في عدم الاستجابة لقرارات الهيئة من قبل الإدارة ،وضغوط الإدارة على الهيئة الشرعية لإجازة بعض التصر فات .
 - ضعف أختصاص هيئة الرقابة ،وغياب الفهم الصحيح للمخاطر في العقود الإسلامية .
 - عدم قدرة بعض أعضاء هيئات الرقابة التعامل مع كافة متغير ات الحالة المصر فية .

ومن أهم التهديدات المنتجة لمخاطر سمعة الإلتزام بالشريعة تفضيل هيئات الرقابة الشرعية في بعض الأحيان ،تغليب الفقه الشائع بين جمهور العملاء في المجتمع الذي يعمل فيه المصرف على تكوين الرأي الفقهي المناسب للحالة -وأن لم يرق لغير المتخصصين بالشريعة من عامة جمهور العملاء ،وعدم الأستفادة من كون الشريعة تملك من النظريات التشريعية ما تكفل لها التعامل مع أي حالة بما يستو عب واقعها والنتائج المحتملة عنها بشكل يحقق مقاصد الشريعة ممما يجعل اختيارات هيئات الرقابة اختيارات غير مناسبة للحالة التشريعية بقدر ما هو تكريس للشائع،ليس ذلك قطعا في كل أختيار ات هيئنة الرقابة ،وأن كان ملحوظا لديها ذلك ، فعلى سبيل المثال ، أجازت هيئات الرقابة في ماليزيا عمليات مصر فية أساسها بيع العينة اعتمادا على كونها من التراث التشريعي الشافعي وهو المذهب السائد عندهم ،رغم مخالفته للأسس الشرعية ،في حين أجيز التورق في السعودية امتدادا لأراء عند بعض الحنابلة ، وهكذا ويرى الأستاذ انس الزرقا أن ذلك ناتج عن تعدد المؤسسات المالية الإسلامية في البلد الواحد وفي البلدان المختلفة (و هوتعدد مرغوب ومحمود شرعا واقتصادا اجتنابا لمحاذير الاحتكار) وتبعا لذلك تعدد الهيئات الشرعية والاجتهادات المنفردة ،يرى سريان قانون غريشام على الفتاوي المالية ،حيث(الفتوي الضعيفة تطرد الفتوي الجيدة من التداول). وأقصد بالضعيفة هنا :المترخصة بإفراط ،أو المهتمة فقط بالأثر الجزئي على المؤسسة الواحدة ، دون رعاية المآلات الاجتماعية للفتوى فكل هذه الإسباب وربما غيرها تساهم في زعزعة سمعة المصارف الإسلامية مجتمعة بالنظر إلى تشاركها في قواسم متعددة ، أو منفردة حال تأثير بعض العوامل على مصرف بعينه بشكل أكبر من باقي المصارف ؛مما يؤدي إلى زعزعة الثقة في المصرف الإسلامي ، ومن ثم المتعاملين مع المصارف الإسلامية 33.

من مستويات الالتزام" الامتثال (Compliance Standards)" أن يتضمن مفهوم الامتثال في المؤسسات المالية والاقتصادية مجموعتين من المستويات، الأولى تشمل القواعد والانظمة الخارجية التي تفرضها الجهات الرقابية والإشرافية المنظمة عموما، مثل المجامع والهيئات الدولية والمحلية المتخصصة بالأنشطة المتنوعة وتنظيم القطاع، سواء المالي أو الاقتصادي والصناعي أو التجاري وهكذا، والمستوى الثاني هو الامتثال للأنظمة الداخلية للمراقبة والإشراف من قبل المؤسسة المالية نفسها لتحقيق الامتثال للقواعد المفروضة من الخارج، خاصة قواعد دمج إدارات الحوكمة والمخاطر والجودة والامتثال مع الأخذ بالاعتبار أن عدم الامتثال يؤدي للتعرض لمخاطر السمعة والغرامات والعقوبات التي تؤدي بالطبع إلى الخسائر المالية والمعنوية 104.

[.] ابو مؤنس ، رائد نصري ، مخاطر السمعة والألتزام بالشريعة في المصارف الإسلامية ، دراسة حالة على ³³ الاحتياطات في البنوك المركزية وكيفية تشكيل هيئات الرقابة الشرعية، دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 43، العدد1، 2016، ص222.

د. محمد فوزي، تطوير أدارة كفاءة الألتزام في الشركات المساهمة ،مقال منشور في جريدة الشرق ،متاح على ³⁴ https://al الموقع :

sharq.com/opinion/18/01/2015/%D8%AA%D8%B7%D9%88%D9%8A%D8%B1-

[%]D9%83%D9%81%D8%A7%D8%A1%D8%A9-

[%]D8%A5%D8%AF%D8%A7%D8%B1%D8%A9-

[%]D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B2%D8%A7%D9%85-

⁻ D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA اللدخول يتاريخ D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%A7%D9%87%D9%85%D8%B3%D8%A7%D9%85%D8%A9 مناء.

ومن خلال ذلك يتبين للباحث أن هذه المخاطر تنشأ عند عدم امتثال والتزام المصرف الإسلامي بالأحكام الشرعية المتعلقة بتطبيق العقود وأركانها أو استثمار الأموال أو مصادر دخل المصرف وغيرها، الأمر الذي يضع سمعة هذا المصرف على المحك ويعرضه لمخاطر تراجع ثقة العملاء والمجتمع فيه وما قد يتبع ذلك من سحب للودائع أو توقف عن التعامل أو تجنيب جزء هام من الأرباح من أن يدخل في أرباح المصرف القابلة للتوزيع وهو ما يؤثر على سعر سهم المصرف وأدائه المستقبلي.

يمكن التخفيف من هذه الخطر من خلال تطبيق عملي واضح من قبل المصارف للإمتثال الشرعي ،واتباع سياسة تدقيق شرعي shariah review ومراجعة شرعية shariah review مستمرة وفعالة وصارمة لكامل عقود و منتجات وخدمات وإجراءات وعمليات المصرف للتأكد من التزامها بمعايير الشريعة وقرارات اللجان الشرعية والهيئات ذات الصلة .

وتجدر الإشارة الى أن المصارف الإسلامية يجب عليها أن تتوقع الخطر بكل تلك المخاطر وأن تتجنبها وهذا من صميم أعمال الإمتثال الشرعي فهنا يظهر جليا وظيفته بدوره الوقائي والذي يعالج الخطر قبل حدوثه ليجنب المؤسسة أو المصرف أية خسائر فحفظ المال يعتبر من أهم المصالح ، والمقاصد والضرورات الخمس، ومن خلال ذلك يتبين للباحث ان واقع المصارف الإسلامية في الأمتثال الشرعي أنه لايؤدي عملا رقابيا على مخاطر أساءة سمعة المصرف وانما يكتفي بالتنبيه على تلك المخاطر للقسم المعني بذلك وأن كان ذلك من صميم أعماله.

المطلب الثالث: الامتثال الشرعي وعلاقته بمكافحة غسل الأموال في المصارف الإسلامية

غسل الأموال: هو كلّ فعل ينطوي على اكتساب أموال أو حيازتها أو التصرف فيها أو نقلها أو أدارتها أو حفظها أو استبدالها أو أيداعها أو أستثمار ها أو التلاعب في قيمتها أو تحويلها أو اي فعل أخر وكان القصد من هذا الفعل إخفاء أو تمويه مصدرها أو الطبيعة الحقيقية لها أو مكانها أو حركتها أو كيفية التصرف فيها أو ملكيتها أو الحقوق المتعلقة بها أو الحيلولة دون معرفة من ارتكب الجريمة المتحصل منها المال مع العلم بأنها متحصلة من أي من الجرائم المنصوص عليها في مادة (4) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الأرهاب الأردني رقم (64) لسنة (2007) وتعديلاته 5.

كما عرفت لجنة بازل جرائم غسيل الأموال على أنها "جميع العمليات المصرفية التي يقوم بها الفاعلون وشركاؤهم بقصد أخفاء المصدر الجرمي للأموال وأصحابها "

يعنى نظام الحوكمة في الجهاز المصرقي بمراقبة الأداء من قبل الادارة العليا للمصرف ومجلس الأدارة ، بهدف حماية أصحاب المصالح وحقوق حملة الأسهم والمودعين ،من خلال الإطار التنظيمي وسلطات الهيئة الرقابية قصحاب المصالح وحقوق حملة الأسهم والمودعين ،من خلال الإطار التنظيمي وسلطات الهيئة الرقابية الرقابية المنتسطة التي يقوم نظام الحوكمة بمراقبتها هي عمليات غسل الاموال حيث باتت عمليات مراقبتها ووسائل مكافحتها من قبل أجهزة الرقابة المتنوعة من الأولويات المعتبرة لما لهذه العمليات من آثار أقتصادية وإجتماعية مدمرة حول العالم بأكمله ؛بوصفه نشاط أجرامي تعاوني ،تتلاقى فيه جهود خبراء المال والإستثمار والمصارف والتقنيات إلى جانب جهود غير الخبراء من المجرمين، الأمر الذي أستدعى ضرورة وجود جهود دولية ووسائل رقابة عالمية تمتاز بالأحترافية والتقنية العالية لتحقيق الكفاءة والفاعلية في وسائل مكافحتها ؛ مما يعزز مستوى المصداقية والأستقرار الماليين ؛ ضمن نظام مالي عالمي 37.

. يوسف ، محمد حسن ، محددات الحوكمة ومعاييرها مع أشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر ، بنك الأستثمار 36 القومي ، يونيه، 2007م، ص12.

[.] القضاة. عوض عبدالله ، مسؤولية البنوك الاردنية من غسل الأموال ، رسالة ماجستير غير منشورة، أشراف ³⁵ هاشم الجزائري ،جامعة الشرق الأوسط ،2010م ،ص23.

و ي يوسي و ي يوسي . المطيري ، آليات مكافحة جريمة غسل الأموال بين الفقه الاسلامي والاتفاقيات الدولية 37 المطيري ، آليات مكافحة جريمة غسل الأموال بين الفقه الاسلامي والاتفاقيات الدولية 37 المطيري ، آليات مكافحة جريمة غسل الأموال بين الفقه الاسلامي والاتفاقيات الدولية 37

دور وواقع دائرة الإمتثال في مكافحة غسل الأموال

تقع على عاتق مسئول مراقبة الامتثال تصميم برنامج وتعميم تعليمات وتدريب الموظفين وكافة المستويات الادارية المختلفة لكافة المضامين المتعلقة بغسيل الأموال والاطلاع الدائم على كافة التطورات القانونية والتنظيمية المتعلقة بذلك ويتلخص دور مسؤول مراقبة الإمتثال بما يلي ³⁸:

- مراقبة كافة العمليات النقدية والحوالات والمعاملات الائتمانية والاستثمارية وذلك عن طريق استخدام نظام الله لذلك ومتابعة قوائم المشبوهين وما يتم عليها من تعديلات .
- تقسيم عملاء البنك الى مخاطر "مرتفعة ،متوسطة ،منخفظة " والاستمرار بمراقبة ومتابعة العملاء المرتفعة ومتوسطة مخاطر هم ومحاولة ايقاف التعامل مع المرتفعة.
 - الابلاغ عن الحالات المشبوهة ومن خلال آليات اعرف عميلك Know Your Customer- KYC الى وحدة مكافحة غسيل الاموال في البنك المركزي .
 - اعداد السياسة الخاصة بمكافحة غسيل الاموال وتمويل الار هاب وسياسة أعرف عميلك والتأكد من التزام جميع الموظفي في البنك من تطبيق هذه السياسة.
 - الالمام التام والكامل جميع القوانين والتعليمات المتعلقة بمكافحة غسيل الاموال سواء الصادرة محايا او عالميا و أية تعديلات تتم عليها
 - عمل الدورات التدريبية وورش العمل المتعلقة بمكافحة غسيل الأموال لكافة المستويات الادارية في البنك .
 - اعداد تقارير دورية للإدارة العليا ومجلس الادارة عن كافة العمليات غير العادية والمشتبه بها .
 - الاحتفاظ بالسجلات والدراسات والمعلومات وجميع البيانات عم جميع العمليات المشبوهة وغير العادية والتي تتم الابلاغ عنها لمدة تقل عن خمس سنوات.

يشير واقع المصارف الأسلامية في السوق الاردني الى أن وظيفة الامتثال الشرعي لا تؤدي عملا رقابيا واضحا في مكافحة عمليات غسل الاموال حيث يكتفي بالتنبيه على مخاطر غسل الأموال والتبليغ عن أي أشتباه أو شكوك للجهات المعنية في المصارف من خلال ممارسة وظيفة الإمتثال الشرعي ؛ وذلك لأن دور موظف الإمتثال الشرعي يتمثل في مراقبة الالتزام الشرعي وليس الرقابة على عمليات غسل الأموال حيث إن هذه الرقابة مقتصرة على دائرة الالتزام أو الإمتثال في المصارف عادة ، وأن كان هناك تعاون بين الدائرتين في أمور أخرى كما صرح مديرو دائرة الإمتثال في بعض المصارف الإسلامية العاملة في السوق الأردني أن المعابير الخاصة بعمليات التحقق عن العمليات المشبوهة أو عملية غسل الأموال تختلف عن المعابير التي تم أعتمادها لغايات الرقابة والتدقيق الشرعي ؛ بحيث تختلف ايضا الأساليب والطرق التي يتم اعتمادها لقياس هذا الجانب ، ومن جانب آخر هناك من صرح أن عمليات مصرفية لا تخلو من مخاطر غسل الأموال ، ولا شك أن المعابير الشرعية في حال الألتزام بها تخفف من هذه المخاطر ، كما أن وجود معايير شرعية خاصة أمر في غاية الأهمية 39

الخاتمة

النتائج والتوصيات

يرتبط نجاح المؤسسات المالية وخاصة المصارف الإسلامية بمدى ألتزامها وأمتثالها للقوانين، ومدى تطبيقها على اللوائح ،والأنظمة والسياسات الداخلية لديها فنجد أن الإمتثال ،والرقابة ،والتدقيق في أي مؤسسة مالية أسلامية بمثابة جهاز المناعة لدى هذه المؤسسة ،فيحافظ على سمعة هذا المؤسسة ،ويُجنبها المخاطر المحيطة الخاصة بها ،وخاصة غسيل الأموال ،ومخاطر التشغيل وغيرها ،فالمحافظة على الأموال مصلحة ،ومقصد من مقاصد الشريعة الأسلامية ،وأمانة فكان ضروريا تفعيل الدور الرقابي والحوكمي عليها،فخلصت هذه الدراسة الى جملة من التوصيات ومنها:

- 1- تأسيس برنامج ألية عمل واضحة لعمل الإمتثال الشرعى في المؤسسات المالية الإسلامية.
- 2- تحقيق أستقلالية موظفو قسم الإمتثال الشرعي مما يساهم في الموضوعية ،والشفافية فيحقق نوع من المصداقية فينعكس على المصرف .

[.] د.الزيدانبين ،هيام ، وظيفة الأمتثال الشرعي في المصارف الإسلامية الإردنية ودورها في مكافحة غسل ³⁹ الإموال ،بحث غير منشور، ص13.

- 3- تدريب وتأهيل الموظفين من خلال عقد الدورات التدريبية اللازمة وورش العمل لهم حول الضوابط الشرعية ،والإمتثال الشرعي .
- 4- دعوة الباحثين والمفكرين إلى البحث والدراسة في هذا المفهوم من أجل تطويره والإعلام عنه وتعريف المسلمين بمبادئه وخصائصه.
- -5 دعوة الفقهاء إلى التأصيل الشرعى لهذا المفهوم، من أجل أن ينال الاهتمام الذي يستحق من طرف المسلم.
- 6- دعوة العلماء المسلمين إلى ضرورة المشاركة في البرامج الاجتماعية بروح إسلامية وطرح هذا الموضوع بإلحاح على الساحة الاقتصادية والاجتماعية العالمية من أجل تعميق النظرة الإسلامية وتفعيلها في واقع العمل الاجتماعي للأمة.

المراجع

المراجع العربية

- 1- القرآن الكريم، تنزيل من رب العالمين.
- 2- معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبدالحميد عمر، (المتوفى: 1424هـ)، عالم المكتبات، ط1 1429هجري، 2008 م، الأجزاء 3/4.
- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي: لسان العرب، دار صادر، بيروت لبنان، الطبعة الثالثة، 1414هـ، 1993م، ج: 11.
- 4- الاسنوي، عبد الرحيم بن الحسن أبو محمد: نهاية السول شرح منهاج الوصول، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، 1420هـ/ 1999م
 - 5- الصرصري، سليمان بن عبد القوي أبو الربيع: شرح مختصر الروضة، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، 1407هـ/ 1987م، ج: 1.
 - 6- الشنقيطي، عبد الله بن إبراهيم: نشر البنود على مراقي السعود، مطبعة فضالة، الرباط المغرب، د.ط، ود.ت، ج: 1.
 - حلي جمعة: المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية، دار السلام، القاهرة مصر، الطبعة الثانية، 1422هـ/ 2001م.
 - 8- لجنة بازال للرقابة المصرفية، الامتثال ووظيفة الامتثال في المصارف لسنة 2005، تعليمات مراقبة الامتثال، رقم 33-2006 صادرة بالأستناد لأحكام المادة (99-ب) من قانون البنوك، تاريخ 26-12-2006.
- 9- عبدالله عطية، مفاهيم الرقابة والتدقيق والمراجعة والالتزام الشرعي بين النظرية والتطبيق، المؤتمر
 السادس للتدقيق الشرعي على البنوك والمؤسسات المالية الاسلامية. تركيا، اسطنبول، 7-9 ابريل، 2017.
- 10- سلمان، بسام موسى، الامتثال في المصارف ودوره في حمايتها، مجلة الدراسات الماليية والمصرفية، الناشر: الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية مركز البحوث المالية والمصرفية، مجلد 21، العدد 3، سبتمبر، 2013م.
 - 11- الاسرج حسين عبد المطلب، ، الحوكمة والامتثال في البنوك الإسلامية، مجلة الدراسات المالية والإسلامية، مج21، ع3، سبتمبر، 2013.
 - 12- عبد الباري مشعل، تحديات ومعوقات حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المؤتمر التاسع للهيئات الشرعية، 27-26 مايو 2010م.
- 13- محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري، توفي سنة الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، 1422هـ، عدد الأجزاء 9..
- 14- تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري، الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية 1420هـ 1999 م، عدد الأجزاء: 8.

- 15- الطبري. الكتاب: جامع البيان في تأويل القرآن المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1420هـ 2000م.
- 16- ابن كثير -الكتاب: تفسير القرآن العظيم_المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)_المحقق: سامي بن محمد سلامة_الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع_الطبعة: الثانية 1420هـ 1999 م.
 - 17- صحيح مسلم، كتاب الأيمان، ، باب أستحقاق الوالى الغاش لرعيته النار.
- 18- البخاري في كتاب الجمعة باب من قال في الخطبة بعد العشاء: أما بعد، برقم(925)، وفي كتاب الزكاة باب في قول الله تعالى (والعاملين عليه) برقم (1500)، وفي كتاب الهبة باب من لم يقبل الهدية لعلة، برقم (2597) وأخرجه مسلم في كتاب الأمارة باب تحريم هدايا العمال برقم (1832).
 - 19- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن على فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ج13.
 - 20- سليمان، محمد مصطفى، حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والأداري (دراسة مقارنة)، الدار الجامعية، مصر، الطبعة الاولى.
- 21- أبو موسى، أشرف، (حوكمة الشركات وأثرها على كفاءة سوق فلسطين، للأوراق المالية، رسالة ماجستير غير منشورة، فلسطين: الجامعة الأسلامية، 2008م.
 - 22- شمس الدين السرخسى، "المبسوط"، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الجزء 13.
- 23- سلمان، بسام موسى، الامتثال في المصارف ودوره في حمايتها، مجلة الدراسات الماليية والمصرفية، الناشر: الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية مركز البحوث المالية والمصرفية، مجلد 21، العدد 3، سبتمبر، 2013م.
 - 24- تعليمات مراقبة الامتثال رقم (33\2006) الصادرة بالاستناد لاحكام المادة (99\ب) من قانون البنوك الاردني.
- 25- ابو مؤنس، رائد نصري، مخاطر السمعة والألتزام بالشريعة في المصارف الإسلامية، دراسة حالة على الاحتياطات في البنوك المركزية وكيفية تشكيل هيئات الرقابة الشرعية، دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 43، العدد1، 2016.
- 26- القضاة. عوض عبدالله، مسؤولية البنوك الاردنية من غسل الأموال، رسالة ماجستير غير منشورة، أشراف هاشم الجزائري، جامعة الشرق الأوسط، 2010م
- 27- يوسف، محمد حسن، محددات الحوكمة ومعايير ها مع أشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر، بنك الأستثمار القومي، يونيه، 2007م.
 - 28- المطيري، آليات مكافحة جريمة غسل الأموال بين الفقه الاسلامي والاتفاقيات الدولية السعودية نموذجا.

References:

Abdul-Bari Mashaal, Challenges and Obstacles to Governance of Islamic Financial Institutions, Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions, 9th Conference of Sharia Commissions, May 27-26, 2010.

Abdullah Attia, Concepts of Supervision, Auditing, Review and Sharia Compliance between Theory and Practice, Sixth Conference on Sharia Auditing of Islamic Banks and Financial Institutions. Turkey, Istanbul, April 7-9, 2017.

Abu Mu'nis, Raed Nasri, The Risks of Reputation and Adherence to Sharia in Islamic Banks, A Case Study of Reserves in Central Banks and How to Form Sharia

Supervisory Bodies, Studies of Sharia and Law Sciences, Volume 43, Issue 1, 2016.

Abu Musa, Ashraf, (Corporate Governance and its Impact on the Efficiency of the Palestine Market, Securities, Unpublished Master Thesis, Palestine: The Islamic University, 2008 AD.

Al-Asnawi, Abd al-Rahim ibn al-Hasan Abu Muhammad: The End of the Soul, Explanation of the Methodology of Arrival, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, First Edition, 1420 AH / 1999AD

Al-Asraj Hussein Abdul-Muttalib, Governance and Compliance in Islamic Banks, Journal of Islamic and Financial Studies, Volume 21, Issue 3, September, 2013.

Al-Bukhari in the Book of Friday - the chapter on who said in the sermon after dinner: As for after, with the number (925), and in the book of Zakat - chapter on the words of God Almighty (and those working on it) No. (1500), and in the book of the gift - chapter on the one who does not accept the gift for a reason, No. (2597), and Muslim included it in the book "The Emirate - Chapter Prohibition of Gifts for Workers - No. (1832)."

Ali Gomaa: Introduction to the Study of Jurisprudence Schools, Dar Al-Salam, Cairo - Egypt, second edition, 1422 AH / 2001AD.

Al-Mutairi, Mechanisms of Combating Money Laundering Crime between Islamic Jurisprudence and International Agreements - Saudi Arabia as a Model

Al-Sarsari, Suleiman bin Abd al-Qawi Abu al-Rabee': An Explanation of Mukhtasar al-Rawda, edited by: Abdullah bin Abdul-Mohsen al-Turki, The Resala Foundation, Beirut - Lebanon, First Edition, 1407 AH / 1987AD, Part 1.

Al-Shanqeeti, Abdullah bin Ibrahim: publishing the articles on Maraqi Al-Saud, Fadala Press, Rabat - Morocco, dt, dt, c: 1.

Al-Tabari. The book: Jami al-Bayan fi Tafsir al-Qur'an_ Author: Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghaleb al-Amili, Abu Jaafar al-Tabari (died: 310 AH), Investigator: Ahmad Muhammad Shaker_ Publisher: Foundation for the Resala Edition: First, 1420 AH - 2000 AD.

Basel Committee on Banking Supervision, Compliance and the Compliance Function in Banks for the year 2005, Compliance Control Instructions, No. 33-2006 issued based on the provisions of Article (99-b) of the Banking Law, dated 12-26-2006.

Compliance Control Instructions No. (33/2006) issued based on the provisions of Article (99 / B) of the Jordanian Banking Law.

Ibn Hajar al-Asqalani, Ahmad bin Ali Fath al-Bari in Sharh Sahih al-Bukhari, vol.13.

Ibn Katheer - The Book: Tafsir of the Great Qur'an_ Author: Abu al-Fida 'Ismail bin Omar bin Kathir al-Qurashi al-Basri then al-Dimashqi (deceased: 774 AH) _ Investigator: Sami bin Muhammad Salama_ Publisher: Taibah House for Publishing and Distribution_ Edition: Second 1420 AH - 1999 AD.

Ibn Manzur, Abu al-Fadl Jamal al-Din Muhammad bin Makram bin Ali: Lisan al-Arab, Sader House, Beirut - Lebanon, third edition, 1414 AH, 1993 AD, c: 11.

Interpretation of the Great Qur'an, the author: Abu al-Fida Ismail bin Omar bin Kathir al-Qurashi al-Basri, al-Dimashqi (deceased: 774 AH), Investigator: Sami bin Muhammad Salama, Publisher: Taibah House for Publishing and Distribution, Edition: Second Edition 1420 AH - 1999 CE, Number of Parts: 8.

Judges. Awad Abdullah, Jordanian Banks' Responsibility for Money Laundering, Unpublished Master Thesis, Ashraf Hashem Al Jazaery, Middle East University, 2010

Muhammad bin Ismail Abu Abdullah al-Bukhari, died in the Sunnah of al-Jami al-Musnad al-Sahih al-Muqtasar from the matters of the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, his Sunnah and days = Sahih al-Bukhari, Muhammad bin Ismail Abu Abdullah al-Bukhari al-Jaafi, Muhammad Zuhair bin Nasser al-Nasser, Dar Tawq al-Najat (illustrated on the Sultanate By adding the numbering numbering of Muhammad Fuad Abd al-Baqi), 1422 AH, the number of parts is 9.

Sahih Muslim, Book of Faith, chapter on the entitlement of the deceiving ruler to his flock of fire.

Salman, Bassam Moussa, Compliance in Banks and its Role in Protecting them, Journal of Banking and Financial Studies, Publisher: The Arab Academy for Banking and Financial Sciences - Center for Financial and Banking Research, Volume 21, Issue 3, September, 2013 AD.

Salman, Bassam Moussa, Compliance in Banks and its Role in Protecting them, Journal of Financial and Banking Studies, Publisher: The Arab Academy for Banking and Financial Sciences - Center for Financial and Banking Research, Volume 21, Issue 3, September, 2013 AD.

Shams Al-Din Al-Sarkhasi, "Al-Mabsut", Dar Al-Maarifah, Beirut, Lebanon, Part 13.

Soliman, Muhammad Mustafa, Corporate Governance and Addressing Financial and Administrative Corruption (a comparative study), University House, Egypt, First Edition.

The Dictionary of Contemporary Arabic Language, Ahmad Mukhtar Abdul Hamid Omar, (deceased: 1424 AH), a librarian, 1st Edition 1429 AH, 2008 AD, Parts 3/4.

The Noble Qur'an, downloaded from the Lord of the Worlds.

Yusef, Mohamed Hassan, Governance Determinants and Standards with Special Reference to the Pattern of Their Application in Egypt, National Investment Bank, June 2007.

websites:

http://www.alghad.com/index.php/afkar_wamawaqef.article/33819/htm.

https://books.google.jo/books?id=rcSRCwAAQBAJ&printsec=frontcover&redir_e sc=y#v=onepage&q&f=false.

https://alsharq.com/opinion/18/01/2015/%D8%AA%D8%B7%D9%88%D9%8A%D8%B1%D9%83%D9%81%D8%A7%D8%A1%D8%A9%D8%A5%D8%AF%D8%A7%D8%B1%D8%A9%A7%D9%85%D9%81%D9%8A%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%A7%D9%87%D9%85%D8%A9

Foreign References:

Dossam Marks (1998). Introduction to Risk Management and insurance 6th – 10 ED. Prentica Hall.

The Financial Services Roud Table .Guiding principles in risk management for U. S.12 Commercial.

Banks 99, Carry Bahader. Risk-Bazed internal. Auditing Mai 2002-2003.